



الإشارة: CMA / MFLSD 92 /2007

التاريخ: 2007 / 07 / 30

من : مدير عام الإدارة

إلى : السادة مدراء عاموا الشركات التي تتعامل بالتأجير التمويلي المحترمين

### تعميم رقم (1 ت ت/7/2007)

استنادا لأحكام المواد (3) و(26) من قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004 وتعليمات ترخيص شركات التأجير التمويلي رقم (5/ت ت) لسنة 2007 الصادرة عن مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال الفلسطينية، ولغايات تنظيم مزاوله مهنة التأجير التمويلي خدمة للمصلحة العامة، تؤكد إدارة الرقابة على التأجير التمويلي في هيئة سوق رأس المال الفلسطينية ضرورة الالتزام بما يلي:

- أولاً: على الشركات المرخصة من الهيئة بمزاوله مهنة التأجير التمويلي أن تتقدم إلى الهيئة بطلب ترخيص مزاوله المهنة لجميع فروعها العاملة في الضفة الغربية وقطاع غزة.
- ثانياً: على الشركات المرخصة من الهيئة بمزاوله مهنة التأجير التمويلي أن تتقدم للهيئة بطلبات تسجيل بيانات عقود التأجير التمويلي لديها، ونشير إلى أن نماذج التسجيل متوفرة على موقع الهيئة الإلكتروني.
- ثالثاً: على جميع الشركات التي تمارس نشاط التأجير التمويلي والتي لم تحصل بعد على الترخيص من الهيئة أن تتقدم بطلب ترخيص مزاوله المهنة إلى الهيئة دون تأخير، وذلك تجنباً لأية مخالفات وما يترتب عليها من إتخاذ إجراءات قانونية أو فرض غرامات مالية بحق المخالفين وفقاً لأحكام القانون والتعليمات الصادرة بمقتضاه.
- رابعاً: على جميع الشركات التي تم ترخيصها توفيق أوضاعها وفقاً لتعليمات ترخيص شركات التأجير التمويلي حتى تاريخ 2007/12/31.
- خامساً: على جميع الشركات التقيد بكل ما جاء في هذا التعميم من تاريخ صدوره.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

